

بما يراه الواجب وما يقع عليه الحق من الطوع وولده للذبح معه
والموجود ببطنة ميتا ويجب كونه نيا للتوفد برئاضه وصدقاً وعلى
مسلم ويحس اعطاء ذي من الطوع وللفقير الخرف فيما ملكه ويجوز الاهداء
للقبي من الطوع وليس له الخرف فيه الا اهدا كما يجب في كفايته وله
الانفعال بجلده وارضال شحمه واهنها بعضه ووقن ذبح الطير وان سائه
في غيره ليدفع غيب كحلله او عين له من اثاره او ساقه من غير اللحم كما
يت ذلك كله في الاضحية واجهها وعبره من طلع الشمس وهو في تمام
صلاة العيد وخطبتين خفيفان فيصير اقل ما يجزي الا وهو يشتمل على
ايام الشرف فيكون له الاضحية خضرة ووقن او خروف فيها وامثالها لاصل
منها فان نزل به اخياق او حض مسكين محتاجون فان خرج الوقت وجب
ذبح المذود وفان ذبح الجاه الوجبة في الكس من حين وجوهها بخول
سبها وقد يجزى تقديم بعضها على اعيانها كما لا بد في بعضها لاختلاف
الصوم والافضل فيما يجب من الخبز ان يذبح يوم الترمذي وقت الاضحية
ولما ملكه من الاضحية في الخول لا يذبح ان يخرج عتي وفي اليوم ان يذبح في
افضلها الرقة ولو عطى الرقة فان ذبحها فاعلم بها ما شاء ووجب ذبحها
ابن الفضل البجلي

فيعتبر

المعينا

المعينا ابتداء فلن ذكره فما ان غنمه والمعينا عما في النية بعد ملكه بالعطب
فله الخرف فيه ويسعى الاصل في ذمته واذا ذبحه خمس ما افلح به ذمته
وخراب به سامه يعلم انه ذبحه في الجوز ولا يتوفى باحة الطه في قوله
ايحه والبيوع لغير المسكين والاله ولا لاحد من اهل ذمته ولو ذبح الاكل
منه ويجوز قتله للملك فقط لا لحمه بل بالاربع في الاضحية في كل سطح
بنفسه كالجذع والى ويسن الكثار منها وواجب في ذبحه في قوله صلى الله عليه
عمره في رمضان فعقد له حجة في اي ايام يومه فيه ثم له حجة معه صلى الله عليه وسلم
او اعتمر في القعدة او بعد وفاته له عمادة الجاهلية من شعاع في الاضحية ولم
ابتداه في رمضان او غيرها فيه فالعبرة بايها فعلها في يوم عرفة ويوم
الخراب ايام التشرى وليس بفاضل كفضلته في غيرها لان الاضحية فعل في غيرها
والزمن المرفوع اليها افضل من الزمن المرفوع للطرف وهيقاتها المكافئ
كالحالين مكة ولها ان فيها فيمقاة الخلف في زمانه ان يخرج اليه ولو مخطو وافضل
جهانها لها مال الجرانة في الشعم فالحق في ذمته فان امره في اقله وخرج قبل
التبليس من اهلها فلا شيء عليه والا لانه دم والزمان في جميع السنة الا الحرم
بل هو من فاعله في وانه يمكن ان يذبح في اي ايام حرامه في كفايته فان نذرنا بل